

أحكام القرآن

واحتج في كل بما هو منقول في كتاب المعرفة ثم قال وحرمنا بالرضاع بما حرم الله قياسا عليه وبما قال رسول الله أنه يحرم من الرضاع ما يحرم من الولادة .
وقال في قوله D ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف وفي قوله D وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف كان أكبر ولد الرجل يخلف على امرأة أبيه وكان الرجل يجمع بين الأختين فنهى الله D عن أن يكون منهم أحد يجمع في عمره بين أختين أو ينكح ما نكح أبوه إلا ما قد سلف في الجاهلية قبل علمهم بتحريمه ليس أنه أقر في أيديهم ما كانوا قد جمعوا بينه قبل الإسلام كما أقرهم